

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسيوط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ( ٤ قراريط و ٨ أسهم ) ، الكائنة بقريه دير درنكة بحوض الدير ثمره ٣ قسم ثانى غرب طريق أسيوط الغنايم بمركز ومدينة أسيوط - محافظة أسيوط لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، بالمجان ، لإقامة محطة صرف صحى وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : طريق ميرى بطول ٣٥ م .

الحد القبلى : بعضه حد القطعة ١١٤ وبعضه طريق ميرى بطول ٣٥ م .

الحد الشرقى : باقى القطعة ١٠١ بطول ٢٢ م .

الحد الغربى : حد القطعة ١٠٢ بطول ٢٢ م .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل